في كتاب المدسوان من من علق عتق عبده على صفة
مطلقة ثم مات بطل العتق لان الانسان مقصور على حال حياته
محمل الطلاق عليه انتهى والمبني في مسئلتنا شئ من ذلك من بطلان النذر
بموت المنذور له لانه يخرج وان غياه بمده بقا الرهن ثم لا يقدح فيه
الا النذر بغير الحيلة نعم يشكل على مسئلتنا كلام القماط نقله عن
القلايد وهو ما اذا نذر لاخر بسكنى داره مده فمات فيها انه
لا يكون لورثتها وتبعه العلامه ابوبكر بن موسى بن الزين رحمه الله تعالى في
القلايد وهو محمول على ما اذا اراد سكناها بنفسها فان اراد به حق
منفعة السكنى اسقلت وحيث شك في المسلس فالاصل براءة الذمة
انتهى كلام القلايد وسكت على ذلك وانت اذا تاملت كلام الروضة
ومختصراتها فلا ايراد ولا اشكال على مسئلتنا لان كلام القماط الذي تابع له
العلامه ابن المزرد امع كلام الروضه لا يقاومه والعمل والفتوى
على ما قاله النووي رضي الله عنه وهذا لفظ الروض وشرحه بعد كلام
سبق في الوصية ولفظها كلها بخلاف قوله اوصيت لك بسكناها
او بخدمته لان هنا منفعة وليس باباحة بل تمليك انتهى لفظا ما نظر مع له
بل تمليك الى انه لم يبطل بموت الموصى له وانه يورث عنه كما تقرر

صدور الكلام



صدور الكلام اولا وانه لا فرق بين الوصية والنذر فقوله اوصيت لك
بسكناها كقوله نذرت لك بسكناها من غير فارق كما تقرر عن الشيخ
عبد الرحمن بن زياد رحمه الله تعالى في الوصية والنذر حكمهما واحد والله سبحانه اعلم
عند على سبيل المذاكرة ونحن معترفون بالعجز والقصور فلسنا من الخائضين
في هذه المسالك ومعنا الله لاتباع الحق امين ثم بعد ذلك رايت في فتاوى
العلامه عبد الله وعمر بحرمه العمودي باب النذر فيها الوجهان اكنا درا والمنذور
له شي معين ما دام المدين كلام يعني ان تكتب هنا من اوله الى اخره ونه
ثم رايت بعد مده جواب العلامه بافضل والنظم سوالا وجوابا
في رجل استاجر ارضا مده سنين ثم انه نذر لشخص بكل سنة عشرين دنانير
مثلا ما دامت الارض تحت يده فمات المنذور له فهل يقوم ورثته مقامه
ويستحق المنذور ام لا افتونا ماجورين واوضحوا لنا الفتوى فان فيها خلافا
لجماعة من ائمة المذهب عند سيدي حفظه الله بين الراجح من هذا الخلاف
جزاكم الله خيرا الجواب رضي الله عنه لا يلزم الناذر لورثة المنذور
له شي من ذلك لما بعد الموت من السنين كما لو نذر كل يوم بدرهم
فمات المنذور له فانه لا يلزم الناذر شيا للورثة لما بعد الموت
من الايام وفي كلام الايمة ما يدل لذلك والحال هذه والله اعلم نقل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1